طلب رخصة لممارسة البيع بالتخفيض

وزارة التجـــــارة

مديرية التجارة لولاية تمنراست

رخصة رقم ..... المؤرخة في..... لممارسة البيع بالتخفيض

إن مدير التجارة لولاية تمنراست يرخص للسيد (ة).....

أو الشخص المعنوي .....

الحامل للسجل التجاري رقم ..... الصادر بتاريخ .....الذي يمارس نشاط .....على مستوى محله التجاري الكائن بـ .....

للقيام بعملية البيع بالتخفيض بناء على الطلب المقدم بتاريخ ..... المرفق بالوثائق المطلوبة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06-215 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 18 يونيو سنة 2006 ، الذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة البيع بالتخفيض والبيع الترويجي والبيع في حالة تصفية المخزونات والبيع عند مخازن المعامل والبيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود.

السلع المعنية بالبيع بالتخفيض:

.....

فترة النشاط:

.....

يجب على العون الاقتصادي المستفيد من هذا الترخيص التقيد الصارم بالقواعد المنظمة للنشاط طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي المشار إليه والقانون رقم 04-02 المؤرخ في 18 يونيو 2004 المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية، المعدل والمتمم.

ملف طلب ممارسة البيع بالتخفيض:

يجب على العون الاقتصادي الراغب في ممارسة البيع بالتخفيض تقديم طلب إلى المدير الولائي للتجارة المختص إقليميا مرفوق بالوثائق التالية:

-نسخة من مستخرج السجل التجاري أو ، عند الاقتضاء ، نسخة من مستخرج سجل الصناعة التقليدية و الحرف.

-قائمة السلع موضوع البيع بالتخفيض و كمياتها.

-قائمة تبين التخفيضات في الأسعار المقرر تطبيقها وكذا الأسعار الممارسة سابقا.

كل إيداع لملف مطابق يؤدي فورا إلى تسليم رخصة إلى العون الاقتصادي تسمح له بالشروع في البيع بالتخفيض خلال المدة .

نموذج وثيقة المعلومات المتعلقة بالبيع بالتخفيض الملصقة على واجهة المحل التجاري

تعريف (تسمية) المحل التجاري

.....

اسم ولقب التاجر

.....

فترة القيام بعملية البيع بالتخفيض

.....

مراجع رخصة ممارسة البيع بالتخفيض

.....

جدول يتعلق بالسلع والأسعار

نسب التخفيضات حسب نوع السلع (الأدنى و الأقصى)	نسبة التخفيضات لكل سلعة	ثمن السلعة خلال فترة البيع بالتخفيض	ثمن السلعة قبل فترة البيع بالتخفيض	السلع المسوقة خلال فترة البيع بالتخفيض

نموذج الوثيقة الواجب إرفاقها بطلب رخصة لممارسة البيع بالتخفيض

نسب التخفيضات حسب أنواع السلع (أدنى و أقصى)	نسبة التخفيضات لكل سلعة	ثمن السلعة خلال فترة البيع بالتخفيض	ثمن السلعة قبل البيع بالتخفيض	السلع التي سوف يتم تسويقها خلال فترة البيع بالتخفيض

طلب رخصة لممارسة البيع بالتخفيض

أنا الممضي أسفله السيد (ة).....

أو الشخص المعنوي .....

الحامل للسجل التجاري رقم ..... الصادر بتاريخ .....الذي يمارس نشاط

على مستوى محله التجاري الكائن ب..... لولاية .....بطلب رخصة لممارسة البيع بالتخفيض طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 06-215 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 18يونيو سنة 2006 ، الذي يحدد شروط و كيفيات ممارسة البيع بالتخفيض والبيع الترويجي والبيع في حالة تصفية المخزونات و البيع عند مخازن المعامل والبيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود.

السلع المعنية بالبيع بالتخفيض:

.....

.....

فترة النشاط:

.....

أتعهد باحترام قواعد النشاط موضوع الرخصة طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه والقانون رقم 04-02 المؤرخ في 18يونيو 2004 المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية، المعدل والمتمم.

اسم، لقب، ختم و إمضاء العون الاقتصادي :

حرر في.....بتاريخ.....

فتـــرات البيـــع بالتخفيـــض:

- يمكـــن للعـــون الإقتصـــادي توقيـــف البيـــع بالتخفيـــض قبـــل إنتهـــاء المـــدة المحـــددة غيـــر أنـــه يجـــب عليـــه إعـــلام المصالـــح المختصـــة للمديريـــة الولائيـــة للتجـــارة المعنية كتابيـــا لـــدى مصالح هـــذه الأخيـــرة .

- تحـــدد تواريـــخ فتـــرات البيـــع بالتخفيـــض فـــي بدايـــة كـــل ســـنة بقـــرار مـــن الوالـــي بنـــاء علـــى إقتـــراح مـــن المديـــر الولائـــي للتجـــارة المختـــص إقليميـــا بعـــد إستشـــارة الجمعيات المهنية المعنيـــة و جمعيـــات حمايـــة المستهلكـــين .

-ينجـــز البيـــع بالتخفيـــض خـــلال الفتـــرات الممتـــدة بيـــن شهري ينايـــر و فبرايـــر مـــن الفتـــرة الشتويـــة و بيـــن شهـــري يوليـــو و غشـــت مـــن الفتـــرة الصيفيـــة .وحـــددت تواريـــخ البيـــع بالتخفيـــض لسنة 2018 مـــن 14 يناير إلـــى غاية 24 فبرايـــر ، ومـــن 08 يوليو إلى غاية 28 غشت)

-يرخـــص البيـــع بالتخفيـــض مرتين (02) فـــي الســـنة المدنيـــة. و يجـــب أن تتـــم كـــل عمليـــة بيـــع بالتخفيض و التـــي تكون مدتها (06) ستة أسابيع متواصلة، خـــلال الفصليـــن الشتوي و الصيفي .